

عقد إيجار

حُزِر هذا العقد في يوم الموافق

الفريق الأول (المؤجر): السيد/ة - الرقم الوطني/الوثيقة: - هاتف:

الفريق الثاني (المستأجر): السيد/ة - الرقم الوطني/الوثيقة: - هاتف:

المأجور: ويشمل:

الغاية: السكن / غير السكن:

(١) المدة: مدة هذا العقد تبدأ من وتنتهي في

..... ، ولا يتجدد إلا باتفاق خطي بين الفريقين.

(٢) البدل: بدل الإيجار السنوي (.....) ديناراً، يُدفع (شهرياً/كلّ ... أشهر/سنوياً) وبتاريخ استحقاق من كلّ دورة، نقداً أو تحويلاً أو بشيكات.

(٣) الشيكات: إذا كان الدفع بشيكات فقد سلّم المستأجر عدد (.....) شيكاً بأرقامها وتواريخها المبينة بذيل العقد، وارتجاع أيّ شيك دون صرف يجعل باقي البدل عن كامل المدة مستحقّ الأداء فوراً مع حفظ حقوق المؤجر القانونية.

(٤) الضمان: دفع المستأجر مبلغ (.....) ديناراً تأميناً مستردّاً لضمان التزاماته، لا يُعدّ بدل إيجار، ويُردّ له خلال (.....) يوماً من التسليم بعد خصم الأضرار والذمم المترتبة إن وجدت وفق محضر التسليم.

(٥) الزيادة عند التجديد: إذا اتفق الفريقان على التجديد يُزاد البدل بنسبة (.....%) عن كلّ تجديد ما لم يُتفق خطياً على غير ذلك.

(٦) الصيانة: تلتزم جهة المؤجر بالصيانة الإنشائية والرئيسية، ويلتزم المستأجر بالصيانة التشغيلية وبكلّ عطل ناتج عن سوء الاستعمال، وبإبلاغ المؤجر خطياً بأيّ عيب جوهري فور ظهوره.

(٧) **الخدمات:** رسوم الكهرباء والماء والتدفئة والاشتراكات الدورية خلال مدة العقد على المستأجر ما لم يُتفق على خلافه، ويثبت الفريقان قراءات العدادات بمحضر التسليم.

(٨) **حصة ضريبة المعارف:** يتحمل المستأجر حصة ضريبة المعارف البالغة (٢٪) من بدل الإيجار الصافي، ويتحمل المؤجر باقي ضريبة الأبنية والأراضي، على أن تبقى المسؤولية تجاه البلدية على المؤجر ويرجع بما دفعه على المستأجر.

(٩) **قيود الاستعمال:** لا يجوز للمستأجر تغيير الغاية ولا التأجير من الباطن ولا التنازل عن العقد كلياً أو جزئياً إلا بموافقة خطية مسبقة من المؤجر.

(١٠) **الإخلاء والتسليم:** عند انتهاء العقد أو فسخه وفق أحكامه يسلم المستأجر المأجور خالياً من الشواغل بالحالة التي تسلمه بها (مع مراعاة الاستهلاك الطبيعي) بموجب محضر تسليم موقع من الفريقين.

(١١) **الإشعارات:** تُعدّ الإشعارات الخطية على عناوين الفريقين المذكورة أعلاه (أو الموثقة برسائل قابلة للإثبات) منتجة لأثرها القانوني.

(١٢) **أحكام عامة:** فيما لم يرد به نص يُطبّق أحكام التشريعات الأردنية النافذة، وتختص محاكم موقع العقار بأيّ نزاع.

الفريق الأول (المؤجر)	الفريق الثاني (المستأجر)	شاهد	شاهد
-----------------------	--------------------------	------	------